

20 5581

تونس في 05 أكتوبر 2015

مذكرة توجيهية  
إلى  
السادة الولاة ورؤساء والنيابات الخصوصية

الموضوع : إعداد البرنامج السنوي لدعم قدرات البلديات.

I - تقديم :

تبعاً لصدور الأمر عدد 3505 المؤرخ في 30 سبتمبر 2014 المتعلق بضبط شروط إسناد القروض ومنح المساعدات بواسطة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية، تم إرساء منظومة جديدة لتمويل ومتابعة إنجاز البرامج الإستثمارية البلدية في إطار البرنامج الجديد للتنمية الحضرية والحوكمة المحلية للخماسية القادمة والذي يهدف وفقاً لأحكام الباب السابع من الدستور المتعلق بالسلطة المحلية إلى دعم اللامركزية وضمان الشفافية والحوكمة الرشيدة وتكريس مشاركة أوسع للمواطن وللمختلف مكونات المجتمع المدني في ضبط الخيارات التنموية على المستوى المحلي، وذلك من خلال دعم قدرات التصرف بالبلديات وتجسيم مبدأ التدبير الحر.

وترتكز منظومة تمويل الإستثمارات البلدية الجديدة أساساً على فك الارتباط بين القرض والمساعدة، واشتراط تحقيق جملة من الشروط المستوجبة وتحسين مستوى الأداء في مختلف مجالات العمل البلدي للإنتفاع بالمساعدات غير الموظفة.

ولمساعدة البلديات على بلوغ مستوى معين من الأداء يَحُولها الإنتفاع بالمساعدات الإجمالية غير الموظفة المرصودة لفائدتها، فقد تم رصد إعتمادات ضمن ميزانية الدولة ستخصص لفائدتها بعنوان دعم القدرات البلدية.

ويشمل البرنامج الخاص بدعم القدرات بالبلديات على عنصرين أساسيين وهما المساندة الفنية والتكوين، وأكلت مهمة الإشراف على هذا البرنامج لصندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية في الجانب المتعلق بالمساندة الفنية ولمركز التكوين ودعم اللامركزية في الجانب الخاص بالتكوين.

## II - برنامج دعم القدرات

برنامج دعم القدرات يضم جملة الأنشطة التي تطلبها البلدية خلال فترة المخطط الإستثماري البلدي القادم في مجالي التكوين والمساندة الفنية قصد مساعدتها على حسن إعداد وتنفيذ برنامجها الإستثماري وضمان إستجابتها للشروط الدنيا المستوجبة ولتقييم أداءها في مرحلة لاحقة بما يَحُولها الإنتفاع بالمساعدات المرصودة لها سنويا لتنفيذ مشاريعها، وسيتولى كل من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية ومركز التكوين ودعم اللامركزية كل في حدود مجال إختصاصه، علاوة على نشاطهما العادي، تأمين التكوين والإحاطة الفنية لفائدة البلديات مجانا.

واعتبارا أنه سيتم خلال الفترة القادمة من المخطط إخضاع أهم الأنشطة البلدية لتقييم الأداء ضمن ثلاث مجالات رئيسية وهي :

- الحوكمة « Gouvernance »
- الديمومة « Durabilité »
- حسن التصرف « Bonne Gestion »

فإن برنامج دعم القدرات بالبلديات ينصهر بالضرورة ضمن المجالات المذكورة، وبالتالي فإن البلديات مدعوة لضبط حاجياتها بخصوص التكوين والمساندة الفنية حسب المجالات المذكورة آنفا حتى تتمكن من الحصول على تقييم إيجابي وبالتالي إنتفاعها بكامل مبلغ المساعدة الإجمالية غير الموظفة.

#### أ- الحوكمة

لغاية تأمين متطلبات الحوكمة ، يمكن لكل بلدية طلب أنشطة في إحدى المجالات التالية:

- التخطيط والبرمجة حسب المقاربة التشاركية؛
- شفافية الإجراءات الداخلية (خاصة في ما يتعلق بالنفذ إلى المعلومات المتعلقة؛
- بنفقات الإستثمار وإبرام الصفقات والتصرف المالي...)
- تطبيق تراتيب وإجراءات إبرام الصفقات العمومية؛
- إحترام قواعد الحماية البيئية والاجتماعية؛
- تركيز نظام لتسوية الشكاوى.

#### ب- الديمومة

يتعلق هذا المجال بالقدرة على حسن استغلال الموارد المالية والإمكانيات المادية المتاحة من وسائل وتجهيزات ومعدات، ويخص هذا المجال أساسا بـ:

- جرد الممتلكات البلدية والتصرف فيها ووضع برنامج لصيانتها؛
- إعداد وتنفيذ برنامج إصلاح مالي يتضمن تسوية الديون؛
- إعداد وتنفيذ برامج لتحسين الإستخلاصات وتنمية الموارد الذاتية؛
- إعداد وتنفيذ برامج دعم القدرات (التكوين والمساندة الفنية).

## ج- حسن التصرف

يشمل هذا المجال حسن التصرف في الموارد البشرية والمالية والأموال البلدية، ومن بينها المواضيع :

- قدرة البلدية على حسن إدارة المشاريع الإستثمارية؛
- حسن التصرف المالي والمحاسبي؛
- إرساء نظام للتدقيق الداخلي ومراقبة التصرف (خاص بالبلديات الكبرى).

## 1 - محاور البرنامج

تتولى البلدية عند إعداد البرنامج السنوي لدعم القدرات بتبويب كل نشاط من الأنشطة المقترحة ضمن محاور محدّدة وفقا لما يلي :

- المحور الأول: تنفيذ البرنامج الإستثماري حسب المقاربة التشاركية؛
- المحور الثاني: التصرف المالي وتحسين الموارد الذاتية؛
- المحور الثالث: إجراءات إبرام الصفقات العمومية وقواعد الحماية البيئية والاجتماعية
- المحور الرابع: التصرف في الملك البلدي وصيانته.

## 2 - محتوى وثيقة البرنامج

تتولى كل بلدية تقديم وثيقة البرنامج السنوي لدعم القدرات في ثلاثة أجزاء وفق البيانات الموالية :

### أ- الجزء الأول: تشخيص الوضعية الحالية (نموذج عدد 1)

تتولى البلدية تقديم وثيقة مختصرة تتضمن تشخيص الوضعية الحالية للبلدية "état des lieux" في الأربع المحاور المذكورة أعلاه، ليتسنى لها تبعا لذلك إبراز الإخلالات الوظيفية والإشكاليات التي ترغب في تداركها حسب كل محور.

## ب- الجزء الثاني: إقتراح برنامج عمل سنوي

بناءً على الإخلالات التي تم تشخيصها، تتولى كل بلدية إقتراح جملة من الأنشطة في مجالي التكوين والمساندة الفنية ترتب حسب الأولوية لمعالجتها من أجل بلوغ مستوى من الأداء يمكنها من الإنتفاع بالمساعدات غير الموظفة المخصصة لها، علماً وأنه سيتم الاستجابة لطلبات البلديات حسب الأولوية وحسب ما تسمح به الإعتمادات السنوية التي سيتم رصدها من قبل الدولة للغرض.

- بالنسبة للمساندة الفنية، فإن كل بلدية مدعوة لتعمير بطاقة نشاط فردية لكل نشاط تعترزم إقتراحه خلال السنة المذكورة طبقاً للأنموذج عدد 4 الخاص بالمساندة الفنية.

وإثر ذلك يتم حوصلة كافة الأنشطة المقترحة من قبل البلدية ضمن برنامج عمل في شكل مصفوفة (Matrice) مبيّنة حسب المحاور المذكورة وذلك وفقاً للأنموذج عدد 2 الخاص بالمساندة الفنية.

علماً وأن المساندة الفنية التي يقدمها الصندوق تتمثل في تأمين الإحاطة العملية والتطبيقية والتدريبية على عين المكان بواسطة إطاراته أو من قبل مستشارين يتم التعاقد معهم للغرض، وذلك لمساعدة البلدية على إنجاز مهام محددة حسب طلبها، بما يمكن من تطوير قدرات أعوانها في المجالات ذات العلاقة بالبرنامج.

- بالنسبة للتكوين، فإن كل بلدية مدعوة لإقتراح مجموعة من المواضيع التي ترغب في أن يتم تنظيم دورات تكوينية لفائدة أعوانها وتدرجها ضمن وثيقة برنامج العمل حسب الأنموذج عدد 3 ، مع إعداد بطاقة نشاط خاصة بكل موضوع مقترح (أي نشاط تكويني) حسب الأنموذج عدد 5.

ولتأمين الإختيارات الملائمة للأنشطة التكوينية يمكن الإستئناس على سبيل الذكر بالمواضيع المدرجة بالدليل التكويني المصاحب.

### ج- الجزء الثالث: متابعة التنفيذ

بهدف تمكين صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية من حسن تنفيذ البرامج السنوية لدعم القدرات بالبلديات، فإن البلديات مدعوة بداية من السنة الثانية من دخول هذا البرنامج حيز التنفيذ (سنة 2017) لإعداد وموافاة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية بجدول بياني حول مدى تقدم تنفيذ أنشطة السنوات السابقة التي تمت برمجتها مع إبراز المبررات الضرورية لذلك.

### III- رزمة إعداد وتنفيذ برنامج دعم القدرات بالبلديات :

#### - في أجل أقصاه 31 مارس من كل سنة:

تتولى كل بلدية إرسال طلبات المساندة الفنية إلى صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية وطلبات التكوين إلى مركز التكوين ودعم اللامركزية في صيغة ورقية و صيغة إلكترونية على العنوانين التاليين [cpscl@topnet.tn](mailto:cpscl@topnet.tn) و [cfad@cfad.tn](mailto:cfad@cfad.tn).

وباعتبار أن سنة 2016 تمثل السنة الأولى لدخول المنظومة التمويلية الجديدة حيز التنفيذ ، فإن البلديات مدعوة بصفة استثنائية لموافاة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية ومركز التكوين ودعم اللامركزية بحاجياتها في مجال المساندة الفنية والتكوين في أجل أقصاه يوم 30 أكتوبر 2015.

#### - في أجل أقصاه 31 جويلية من كل سنة:

يتولى صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية إعلام البلديات بالأنشطة التي تم قبولها من بين مقترحات البرنامج السنوي لدعم القدرات.

#### - بداية من شهر أوت من كل سنة:

تشرع البلديات في إعداد الصيغة النهائية للبرنامج السنوي لدعم القدرات.

#### - في أجل أقصاه 31 ديسمبر من كل سنة:

يتولى المجلس البلدي المصادقة على وثيقة البرنامج السنوي لدعم القدرات ، وموافاة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية بنسخة منه.

#### - في أجل أقصاه 15 فيفري من كل سنة:

تتولى البلدية إرسال تقرير تفصيلي حول مدى تقدم تنفيذ برامج السنوات السابقة.

- في أجل أقصاه 15 فيفري من كل سنة:

تتولى البلدية إرسال تقرير تفصيلي حول مدى تقدم تنفيذ برامج السنوات السابقة.

ونظرا لأهمية الموضوع ، فإن السادة الولاة ورؤساء النيابات الخصوصية مدعوون للسهر شخصيا على حسن تنفيذ مقتضيات هذه المذكرة التوجيهية وإيلائها ما تستحق من عناية ومتابعة .

المدير العام للجماعات المحلية

مختار الهامي

المدير العام للجماعات المحلية

مختار الهامي



المدير العام لصندوق القروض

ومساعدة الجماعات المحلية

سامي المكي



المدير العام لمركز التكوين ودعم اللامركزية

عادل بن يخلف



# أنموذج عدد 1

الولاية : ..... البلدية .....

## I - تشخيص الوضعية الحالية حسب المحاور

1- تنفيذ البرامج الإستثمارية حسب المقاربة التشاركية :

2- التصرف المالي وتحسين الموارد :

3- إجراءات إبرام الصفقات وقواعد الحماية البيئية والاجتماعية :

4- التصرف في البلدي وصيلته :

## II - إبراز الإخلالات الوظيفية (بالنسبة للمحاور التي تسجل إخلالات)

ملاحظة : يحال في نظيرين لكل من صندوق القروض ومركز التكوين



#### المحور 4: التصرف في الملك البلدي وصيانة الممتلكات

- إعداد وتنفيذ عمليات جرد الممتلكات
- إجراءات التسجيل والترسيم بالسجل العقاري،
- التصرف في الملك العمومي،
- التصرف في الطرقات،
- التصرف في المنقولات،
- النزاعات العقارية.

البرنامج السنوي لدعم قدرات البلديات

لسنة .....

الولاية : .....

البلدية : .....

المحور الرابع	المحور الثالث	المحور الثاني	المحور الأول	العدد الرتبي	الأنشطة / المحاور
					العنوان الأول : التكوين
					نشاط عدد 1 :
					نشاط عدد 2 :
					نشاط عدد 3 :
					المجموع العام

ملاحظة: بحال هذا النموذج إلى مركز التكوين ودعم اللامركزية بعد تعبئته

## بطاقة نشاط مساندة فنية

الولاية : ..... البلدية : .....

<b>خاص بالبلدية (بيانات إجبارية)</b>		العنصر	: برنامج دعم القدرات	
		الباب الثاني	: المساندة الفنية	
		النشاط المطلوب		
		وصف موجز للنشاط		
		الهدف من النشاط		
		المحاور المعنية	- تنفيذ البرامج الإستثمارية حسب المقاربة التشاركية	<input type="checkbox"/>
			- التصرف المالي ورفع المردودية	<input type="checkbox"/>
			- إجراءات إبرام الصفقات وقواعد الحماية البيئية والاجتماعية	<input type="checkbox"/>
			- التصرف في الملك البلدي وصيانة الممتلكات	<input type="checkbox"/>
		الفئة المستهدفة		
رزمة التنفيذ				
المسؤول عن النشاط				
<b>خاص بالصندوق</b>	الكلفة التقديرية			

ملاحظة: يحال هذا النموذج إلى صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية بعد تعميمه

## بطاقة نشاط تكويني

الولاية: ..... البلدية: .....

العنصر			خاص بالبلدية (بيانات إجبارية)
: برنامج دعم القدرات			
الباب الأول			
: التكوين			
موضوع التكوين المقترح			
الأهداف العملية للتكوين المقترح			
(أن يكون المشارك في نهاية الدورة قادر على)			
.			
.			
.			
المحور			
الأعوان المقترحون			
الإسم واللقب	الرتبة/الخطة الوظيفية	الإدارة/المصلحة	الهاتف
_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____
المسؤول عن النشاط			
الكلفة التقديرية			خاص بالمركز
_____			

ملاحظة: يحال هذا النموذج إلى مركز التكوين ودعم اللامركزية بعد تعميمه

## الدليل التكويني

المواضيع المقترحة على البلديات والمتعلقة بتنفيذ البرنامج الجديد للتنمية الحضرية والحوكمة المحلية مبنية حسب المحاور :

### المحور 1: تنفيذ البرامج الإستثمارية حسب المقاربة التشاركية

- أدوات تشريك المواطنين في العمل البلدي،
- المنهجية التشاركية لمخطط الاستثمار البلدي،
- النفاذ إلى الوثائق الإدارية.

### المحور 2: التصرف المالي وتحسين الموارد الذاتية

- الجباية المحلية وتحسين الاستخلاص،
- ختم الميزانية والحسابات المالية،
- إجراءات التثقيف والإعفاءات،
- التصرف في وكالات الدفعات،
- التصرف في وكالات المقايض،
- المحاسبة التحليلية.

### المحور 3: إجراءات إبرام الصفقات وقواعد الحماية البيئية والاجتماعية

- الشراءات العمومية (6 مواضيع مستقلة):
  - تحديد الحاجيات وإعداد كراسات الشروط،
  - الإعلان على المنافسة : فتح العروض وتقييمها،
  - تنفيذ الصفقات وختمها،
  - الشراءات خارج إطار الصفقة،
  - فض النزاعات في مجال الصفقات العمومية،
  - الشراءات العمومية على الخط،
- الحماية البيئية والاجتماعية،
- التصرف في الشكاوي.

#### المحور 4: التصرف في الملك البلدي وصيانة الممتلكات

- إعداد وتنفيذ عمليات جرد الممتلكات
- إجراءات التسجيل والتسجيل بالاسم العقاري،
- التصرف في الملك العمومي،
- التصرف في الطرقات،
- التصرف في المنقولات،
- النزاعات العقارية.